مجلة الدراسات القانونية والسياسية

المجلد 08 العدد 01 جانفي 2022 | ص ص:164-176

آليات تحقق مقومات الأمن القانوني والمعوقات التي تعترضه

Mechanisms for achieving the components of legal security and its obstacles.

حنان طهاري *

جامعة عمار ثليجي– الأغواط

taharihanane@yahoo.fr

- تاريخ الإرسال: 2021/06/04 - تاريخ القبول: 2021/12/31 - تاريخ النشر: 2022/01/05

ملخص:

أصبح مبدأ الأمن القانوني أحد أهم الأسس التي تقوم عليها دولة القانون، أما فكرته فنشأت من حاجة المجتمعات إلى ضرورة توفير الأمن والحماية للمراكز القانونية ولأصحابها، كذلك لان تحققه يعني بالضرورة التزام السلطات العامة في الدولة بتحقيق قدر من الثبات النسبي للعلاقات القانونية، وحد أدنى من الاستقرار للمراكز القانونية المختلفة بهدف تحقيق الأمن والطمأنينة بين أطراف العلاقات القانونية، بحيث يتمكن الأشخاص من التصرف باطمئنان دون الاصطدام بمفاجآت أو تصرفات مباغتة صادرة عن السلطات العامة ذات الاختصاص تؤدي لزعزعة هذه الطمأنينة، كما يعتبر أحد الركائز الأساسية للدولة المعاصرة فيعتبر تحقيقه أحد المرتكزات الأساسية والمحورية لضمان الأمن على المستوى الاجتماعي الاقتصادي والسياسي والقضائي.

الكلمات المفتاحية: الأمن القانوني، دولة القانون، المراكز القانونية، العلاقات القانونية.

ABSTRACT:

legal security is one of the most important foundations for the rule of law. as for its idea, it arose from the need for societies to provide security and protection for legal centers and their owners, as well as because achieving it necessarily requires the commitment of the public authorities in the state to achieve a measure of relative stability in the legal field. relations and a minimum level of stability for centers in order to achieve security and reassurance between the parties to legal relations, so that people can act with confidence without colliding with surprises or sudden actions issued by the competent public authorities that lead to this. to undermine this reassurance.

keywords: legal security, rule of law, legal centers, legal relations.

* - المؤلف المرسل:

مقدمة:

تتنوع معاني الأمن التي يحتاجها المجتمع فهناك الأمن الاقتصادي الذي يتحقق من خلال توفير بيئة مستقرة ومناسبة لتقدم الأعمال وتطوير الاستثمار الوطني والأجنبي، وهو ركيزة أساسية للتنمية، وهناك الأمن الفكري أي حماية فكر المجتمع ومعتقداته من أي ضرر، لأن ذلك ما يجعل الأفراد يشعرون بالاطمئنان والاستقرار في مصادر تلقي الفكر وسلامة هذه المصادر، بالإضافة إلى الأمن البيئي والعسكري، وأمن المعلومات والأمن الصحي والعلمي والأمن الغذائي والأمن السياسي والتوظيفي والأمن القضائي.

لكن يعتبر الأمن القانوني هو أهم شروط نجاح كل أنواع الأمن السابقة، لأنها لن تتحقق إلا من خلال تحقق استقرار المراكز قانونية للأفراد والمشروعات، حيث تحقق أن تكون المراكز القانونية واضحة ومحددة محترمة من طرف السلطة العامة والمجتمع تنعكس على جميع أنواع الأمن الأخرى، وذلك لأن كل المجالات مهما اختلف وتعددت وتباينت فهي في الأخير تُدار وفق ضوابط وقواعد قانونية ترسم السياسة العامة التي تنهجها الدولة بصدد مجال من المجالات، مما يجعل القانون يبسط نفوذه على كامل المجالات، ويجعل الأمن القانوني هو القيمة العليا والغاية السامية، التي يتوجب على كل نظام قانوني بلوغه.

كذلك يعتبر الأمن القانوني هو أحد الركائز الأساسية للدولة المعاصرة، فتحقيق الأمن القانوني يشكل أحد المرتكزات الأساسية والمحورية لضمان الأمن على المستوى الاجتماعي الاقتصادي والسياسي والقضائي، ويعتبر أحد أهم الأسس التي يقوم عليها بناء دولة القانون لان تحققه يعني بالضرورة التزام السلطات العامة في الدولة بتحقيق قدر من الثبات النسبي للعلاقات القانونية وحد أدنى من الاستقرار للمراكز القانونية المختلفة بهدف تحقيق الأمن والطمأنينة بين أطراف العلاقات القانونية، بحيث يتمكن الأشخاص من التصرف باطمئنان دون الاصطدام بمفاجآت أو تصرفات مباغتة صادرة عن السلطات العامة تؤدي لزعزعة هذه الطمأنينة.

مما سبق تقديمه فإننا نقدم الإشكالية المطروحة في هذا البحث والتي تتمحور حول سؤال جوهري مفاده **فيما تتمثل مقومات الأمن القانوني وآليات تحققه وما هي المعوقات التي تعترضه؟**

ولأجل الإجابة على الإشكالية المطروحة ولدراسة الموضوع اقترحنا خطة مصاغة كالتالي:

المطلب الأول: وفيه سنحاول تحديد تعريف مبدأ الأمن القانوني ومقوماته.

المطلب الثاني: وفيه نتناول أبعاد الأمن القانوني.

المطلب الثالث: نخصص هذا المطلب لتبيين المعوقات التي تعترض مبدأ الأمن القانوني وآليات حمايته.

ولدراسة هذا الموضوع ومعالجته والإجابة على الإشكالية بإذن الله اخترنا إتباع المنهج الوصفي والتحليلي.

المطلب الأول: تعريف مبدأ الأمن القانوني ومقوماته

يعد مبدأ الأمن القانوني من أهم مرتكزات الأنظمة القانونية المعاصرة، إذ أن الغاية التي تنشدها هذه الأنظمة هي الوصول إلى تحقيقه في ظل تشكيل ملامح دولة القانون، لكن ما يسجل أن اغلب التشريعات لم تنص على مبدأ الأمن القانوني بصحيح العبارة ولم تتعرض لتعريفه.

الفرع الأول: تعريف الأمن القانوني.

يعد الأمن القانوني من أكثر المفاهيم تداولا فيكل من المجال القانوني والمجال القضائي، وتعتبر فكرة الأمن القانوني قديمة نسبيا وليست حديثة، حيث تقررت فكرة الأمن القانوني أول مرة كمبدأ دستوري في سنة 1961 من طرف المحكمة الدستورية الفدرالية الألمانية، ثم اعترفت بها محكمة العدل للمجموعة الأوروبية في سنة 1962، وأيضا المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بدءا من سنة 1981.

فالأمن القانوني هو مصطلح مركب من الأمن الذي يعني لغة الطمأنينة التي تنفي الخوف والفزع، وبإضافة مصطلح القانون إلى الأمن فتصبح الكلمة المركبة تشير إلى أن مصدر الخطر هو القانون أي الخطر القادم من قاعدة قانونية سواء كان مصدرها تشريع أو تنظيم أو اجتهاد قضائي .

وقد تعددت التعاريف التي أعطيت لمفهوم الأمن القانوني، فذهب البعض إلى القول بأن فكرة الأمن القانوني يقصد بها وجود نوع من الثبات النسبي للعلاقات القانونية وحد أدنى من الاستقرار للمراكز الناشئة عنها بغرض إشاعة الأمن والطمأنينة بين الأطراف المتعاقدة.

وهو كل ضمانة وكل نظام قانوني للحماية يهدف إلى تامين، ودون مفاجآت حسن تنفيذ الالتزامات، وتلافي أو على الأقل الحد من عدم الوثوق في تطبيق القانون[1].

وعرفه البعض الآخر بكونه ذلك المبدأ الذي يكفل للمواطنين سهولة معرفة ما يبيحه وما يمنعه القانون المطبق، وهو ما يتطلب أن تكون القواعد المقررة واضحة مفهومة وألا تتغير بشكل متكرر وغير متوقع[2].

كما تم تعريفه بأنه ذلك المبدأ الذي يتضمن طائفتين من القواعد أولهما: القواعد التي تكفل استقرار المراكز القانونية او الثبات النسبي، واستقرار هذا المركز من حيث الوقت أو الزمان، وثانيهما القواعد القانونية المتعلقة بوضوح وتحديد القواعد القانونية وقرارات السلطات العامة، مما يعني توافر الجودة في هذه القواعد والقرارات.[3]

[1] Cathy pomart,la magistrature famille ale: vers une consécration lé gale du nouveau vsage de de l'office du juge de la famille ,Edition l'harmattan, Colletions logiques Jourde quo 2004,197

[2] يسرى محمد العصار، الحماية الدستورية للأمن القانوني، مجلة الدستورية، القاهرة، جويلية 2003، ص51 .

[3] froment, le principe de sécurité juridique A,J,D,A,1996.178.

وهو يمثل مبدأ من مبادئ دوله القانون، بكل ما تجسده من سيادة حكم القانون والفصل بين السلطات واستقلال القضاء وحماية الحقوق والحريات الأساسية.[1]

وتعرض لتعريفه مجلس الدولة الفرنسي في تقريره الدوري لسنة 2006 بان الأمن القانوني يقتضي أن يكون المواطن دون أن يستدعي ذلك من جانبه بذل مجهودات غير محتملة، قادرا على تحديد ما هو مباح وما هو محظور بموجب القانون الساري من اجل بلوغ هذه النتيجة، ويجب أن تكون القوانين الصادرة واضحة مفهومة ولا تخضع في الزمن لتغيرات مفرطة ولا بالأخص غير متوقعة.[2]

ويتضح مما سبق أن الأمن القانوني شرط من شروط جودة القانون التي تضمن الأمن التعاقدي دون مفاجآت، وحسن تنفيذ الالتزامات والتحقيق الفعلي والدائم لأهداف المعنيين بالقانون، إذ أن الأمن القانوني يقضي أن كل شخص له الحق في استقرار القاعدة القانونية وأن يكون في مأمن من التعديلات المفاجئة التي يمكنها أن توثر على استقرار العلاقات التعاقدية.

فمختلف التصرفات التي يجريها الناس في حياتهم اليومية تسفر عن تحديد مراكز قانونية خاصة بهم، وبقدر ما تكون هذه المراكز واضحة وخاضعة لحماية قانونية فعالة بقدر ما تتم أعمال الناس بيسر وسهولة ويحظى القانون بثقتهم، وهذا بالضبط ما يسعى مبدأ الأمن القانوني إلى تحقيقه أي إلى إكساب القانون ثقة المواطنين وحماية هذه الثقة على اعتبار أن الأمن القانوني بالنسبة للمواطن يتجلى قبل كل شيء في حماية الثقة المشروعة.

وعموما يمكن القول أن الأمن القانوني هو استبعاد خطر عدم الاستقرار وانعكاسات التغيير المفاجئ للقاعدة القانونية على حماية الفرد، لاسيما متى تعلق الأمر بالحقوق والحريات، وعليه فهو ضمانة وحماية ضد اعتباط السلطة ومزاجية الأحكام عبر رسم الحدود بين الممنوع والمسموح بشكل واضح.

وفي الآونة الأخيرة مبدأ الأمن القانوني أصبح يشكل العمود الفقري للقاعدة القانونية، ما دام أنه لا يمكن التحدث عن قيمة القاعدة القانونية إلا بالنظر إلى درجة استقرارها ومدى حمايتها للحقوق والأوضاع القانونية وما يستتبع ذلك من ثقة الناس في النظام القانوني ككل على نحو يمكن القول معه أن جوهر مبدأ الأمن القانوني هو عنصر الثقة المشروعة في القانون.

[1] احمد سعود، ياسين بن عمر، تغير الاجتهاد القضائي واثره على الامن القانوني، الملتقى الدولي العاشر-القضاء والدستور ،9/8 ديسمبر 2019، ص178.

[2] Conseil d' était, sécurité juridique et complexiste du droit, rapport public, Études et document du Conseil d'État n°57,la documentation française,2006.

الفرع الثاني: المقومات الجوهرية لمبدأ الأمن القانوني.

الأمن القانوني في المعاملات التي يجريها الناس يتجسد على أرض الواقع من خلال تحقق مجموعة من المقومات الأساسية التي تشكله، وهذه المقومات التي يجب توفرها في القاعدة القانونية كثيرة نوجز بعضها كما يلي:

أولا: ضرورة تحقيق دولة القانون.

بمعنى أن الاستقرار القانوني هو ممارسة يومية تستلزم الوضوح الكافي في المراكز القانونية للأفراد في معاملاتهم اليومية، فالقانون يجد سنده في قيام السلطة بفرض احترامه جبراً على الأفراد وعلى السلطة نفسها، فالإخلال بالقانون يبدأ عندما تتحرر أجهزة الدولة وسلطاتها من التزاماتها القانونية، فإذا كانت الدولة وأجهزتها تخل باحترام القوانين أو تميز في المعاملات بين الأفراد وتتجاوز الأحكام والقواعد، فذلك سيؤدي إلى عدم احترام القانون والإخلال به وبالتالي هدر مفهوم الأمن القانوني و دولة القانون في الوقت ذاته.

ثانيا: مبدأ قابلية القانون للتوقع.

إن مبدأ الأمن القانوني يسعى لتحقيق الاستقرار للقوانين ومنه استقرار التصرفات القانونية، لكن القاعدة القانونية في البداية وفي النهاية هي قاعدة اجتماعية يجب أن تتماشى مع تطورات المجتمع ومتطلباته وتغيراته، فلا قانون بغير مجتمع ولا مجتمع بغير قانون[1].

لكن هذه المسالة تتطلب بدورها إلزامية أن تتجاوز عنصر التغيير المفاجئ للقوانين وعدم استقرار المعاملات بين الأفراد وما ينتج عنه من هدر لمبادئ الأمن القانوني، ومن بين آليات تجاوز هذا المشكل هو إجراء نشر القوانين الجديدة في الجريدة الرسمية مما يسمح للأفراد بالاطلاع عليه أو على الأقل يفترض ذلك، هذا ما يجعل القانون الجديد في علم وتوقعات الأشخاص المعنيين به فلا يباغتون بقوانين لم يكن لهم علم مسبق بها.

ففكرة التوقع المشروع تجعل الأفراد يطمئنون إلى نتيجة أعمالهم وتصرفاتهم ويتأكدون من الاستقرار في علاقاتهم ومعاملاتهم.

ثالثا :ضرورة استقرار الاجتهاد القضائي.

ذلك أن الاجتهاد القضائي في جوهره تأويل للقاعدة القانونية المكتوبة مما يجعل له التأثير المباشر على مبادئ الأمن القانوني، هذا ما يجعل استقرار الاجتهاد القضائي على تفسير معين للقاعدة القانونية يتماشى مع الأمن القانوني، من خلال الاطمئنان للاجتهادات القضائية وثباتها واستقرارها، ورغم ذلك فان التراجع المفاجئ أحيانا عن تأويل الاجتهاد القضائي وتفسيره الثابت وتبني تفسير جديد للقاعدة القانونية يشكل مفاجأة للمعنيين بالقاعدة القضائية، لذلك يعد الثبات نسبيا بالنسبة للاجتهاد القضائي كأحد أساسيات الأمن القانوني بحيث من غير المعقول أن نجعل من الأمن القانوني مبدأ سبب يمنع المحاكم من تغيير اجتهاداتها بحجة احترامه.

[1] رمضان أبو السعود، همام محمد محمود، المبادئ الأساسية في القانون، منشأة المعارف، الاسكندرية 1996/1995، ص 21.

فخطورة الاجتهاد القضائي في التأثير على مبدأ الأمن القانوني تظهر من خلال عدم وجود ما يمنع القاضي من تبني اجتهاد آخر يراه الأنسب لتطبيقه على وقائع القضية المعروضة عليه وذلك لكونه يتمتع بسلطة تقديرية في تأويل القاعدة القانونية لا سيما أمام كثرة النصوص القانونية .

رابعا: إلزامية عدم تناقض القاعدة القانونية ووضوحها.

تعتبر مسالة تحقيق وضوح القاعدة القانونية وعدم تناقضها على عاتق السلطة التشريعية باعتبارها صاحبة الاختصاص في سن القوانين، حيث يجب عليها أثناء تشريعها للنصوص القانونية أن تراعي الوضوح والسهولة، فغموض القاعدة القانونية يجعلها عرضة للتأويلات الكثيرة والمتضاربة فيما بينها والمتناقضة، مما يهدد حقوق بعض الأفراد، إضافة لما يسببه من غياب التوازن في المراكز القانونية، هذا ما يجعل الصياغة التشريعية الغير واضحة للقاعدة القانونية ذات التأثير السلبي في تحقيق الأمن القانوني.

خامسا: تطبيق مبدأ عدم رجعية القوانين.

القاعدة العامة هي أن النص القانوني لا يسري أثره على الماضي وإنما يسري فقط على المستقبل فيطبق على الأفعال والمعاملات التي تمت بعد نشره ودخوله حيز التنفيذ، أما ما كان من معاملة قبل دخول القانون الجديد حيز التنفيذ فلا يمسه، لأن من شأن الأثر الرجعي للقانون أن يشعر الأفراد بعدم الارتياح والطمأنينة تجاه تصرفاتهمالسابقة وفقا لقانون قديم ،كون حالة تطبيق الأثر الرجعي للقانون ستؤدي حتما إلى زعزعة تلك المعاملات وضياع مصالح الأفراد بسبب تغيير القانون الجديد لقواعد وأحكام تلك المعاملات، مما ينتج عليه في الأخير فقدان الثقة في القانون القديم وفي الجديد، لذلك كرست التشريعات والقوانين مبدأ وقاعدة عدم رجعية القانون.

سادسا: وجوب أن تكون القاعدة القانونية عاكسة للمجتمعات.

ما يعني من هذا المقوم الأخير الاستغناء عن تقنية التقليد والنسخ الكلي عن التشريعات الأخرى لان المجتمعات تختلف عن بعضها، مما طرح معه سؤال حول الأثر الاجتماعي للقانون الذي في الغالب فيجب أن يكون القانون وليد بيئته، وتراعى فيه الشروط الموضوعية وحتى الشكلية للمجتمع وظروفه الذي سيحكمه، مما يحقق وكنتيجة لذلك فكرة الأمن القانوني، حيث أن التركيز على مدى ملائمة القوانين للمجتمع المراد تنظيمه يعد من بين العوامل المؤثرة على الأمن القانوني.

فمن الضروري أن تكون القاعدة القانونية منبعثة من المجتمع شاملة لخصوصياته من خلال الدراسة والتشاور البيداغوجي الحقيقي والتشاور مع المجتمع المدني لأجل وضع القوانين المقبولة والمناسبة بدلا من النسخ الجاهز عن القوانين.

سابعا: المساواة أمام القانون.

إن القاعدة القانونية هي قاعدة عامة ومجردة أي أن خطابها موجه إلى كافة الأشخاص الذين تتوفر فيهم شروط انطباقها[1]، وليس موجها إلى شخص بالذات أو واقعة معينة بذاتها، وذلك بهدف تحقيق المساواة والعدالة بين الأفراد المخاطبين بحكم القانون وهذا ما من شانه تدعيم مبدآ الأمن القانوني.

المطلب الثاني: أبعاد الأمن القانوني.

يعرف لمبدأ الأمن القانوني بعدين البعد الموضوعي والعد الذاتي، ولكل بعد منهما أسسه ومظاهره وذلك كما يلي:

الفرع الأول: البعد الذاتي لمبدأ الأمن القانوني.

ويتمثل البعد الذاتي لمبدأ الأمن القانوني في مسألة رجعية القوانين وما يتفرع عنها من حماية للحقوق المكتسبة.

أولا:عدم رجعية القوانين.

يقصد بعدم رجعية القوانين أن القانون لا يسري على الماضي، حتى لو لم يكن هناك قانون سابق يتناول الوضع الذي صار القانون الجديد يتناوله، فلا يطبق القانون الجديد إلا على ما وقع في ظل سريانه أي كل ما يحدث من يوم نفاذه إلى يوم الغاية وإعمالا لمبدأ الأثر الفوري للقانون[2]،ويجد مبدأ عدم رجعية القوانين أساسية في فكرة العدل، والثقة، واستقرار المعاملات.

فتنص المادة الثانية في فقرتها الأولى من القانون المدني على انه "لا يسري القانون إلا على ما يقع في المستقبل ولا يكون له اثر رجعي".

حيث من العدل ألا ينصرف القانون إلى معالجة ما وقع سابقا لتاريخ نفاذه، ومن غير المنطق أن يقوم الناس بترتيب وتنظيم امورهم في الحياة على نسق معين متفق مع القوانين النافذة، ثم تعرض تلك الأمر على قانون لاحق يقضي بخلاف ما كان عليه الأمر وقتها، وفي هذا مدعاة لفقدان الثقة في القوانين، وبالتالي احترامها وتطبيقها.[3]

وحتى بالانتقال إلى مجال العقوبات يرقى المبدأ إلى القيمة الدستورية إذ نصت المادة 58 من تعديل 2016 على انه: "لا إدانة إلا بمقتضى قانون صادر قبل ارتكاب الفعل المجرم".

وفي التشريع الضريبي تنص الفقرة الرابعة من المادة 78 من نفس الدستور على انه" لا تجوز أن تحدث بأثر رجعي أية ضريبة، أو جباية، أو رسم أو أي حق كيفما كان نوعه".

---

[1] R.savatier, l inflationlegislative et indigestion du crops, socail, chorn, 1977, p 43.

[2] علي فيلالي، مقدمة، في القانون، موقع للنشر، الجزائر،2005,ص 270وما يليها.

[3] قاسي فوزية، متطلبات تكريس دولة القانون دسترة مبدأ الامن القانوني، دراسة مقارنة بين التجربة الاوروبية والجزائرية، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة وهران,2,محمد بن احمد2017/2018،ص49

لكن رغم ذلك يعرف مبدأ عدم رجعية القوانين بعض الاستثناءات التي تدعو إلى رجعية القوانين كاستثناء، وقد تم إقرار تلك الاستثناءات في حالات محددة من بينها التشريعات الجنائية الأصلح للمتهم، والنص صراحة برجعية القانون، والقوانين المفسرة.[1]

ثانيا: احترام الحقوق المكتسبة.

يعتبر الترابط والصلة وثيقة بين عدم رجعية القوانين واحترام الحقوق المكتسبة، فهذه الأخيرة ما هي إلا نتيجة مباشرة للأولى، بحيث لا يمكن للقانون الجديد وفقا لمبدأ عدم الرجعية المساس بالحقوق المكتسبة.

فالحقوق المكتسبة هي تلك الحقوق التي اكتسبها الأفراد في إطار نظام قانوني معين والتي تستعص على المساس بها في ظل القانون الجديد[2].

والحق المكتسب هو ذلك الوضع الشرعي الذي تتحصن بموجبه المنفعة المحصلة ضد أي مساس من قبل القانون الجديد[3]، أو بصيغة أخرى هو الحق الذي اكتسبه الأفراد في ظل قانون القديم وبصفة مشروعة، وهذا الحق لا يسري عليه القانون الجديد بأثر رجعي ضمانا لمصالح الأفراد، وتحقيقا لاستقرار المعاملات[4].

وجدير بالتنبيه إلى ضرورة التفريق بين الحق المكتسب وبين مجرد الأمل، إذ لا يكتسب هذا حصانة ضد القانون الجديد، فهو يخضع لسلطانه على نقيض الحق المكتسب.[5]

الفرع الثاني: البعد الموضوعي لمبدأ الأمن القانوني.

يعنى بالبعد الموضوعي نوعية القانون أو جودة القانون، وتقاس نوعية القانون إما بمدى إتاحة إمكانية الوصول إليه ماديا وهو ما يسمى بالنفاذ المادي، أو فكريا وهو ما يسمى بالنفاذ الفكري.

أولا: النفاذ الفكري للقانون.

يتمثل النفاذ الفكري في فهم واستيعاب مقتضيات أحكام القانون، ومن أجل معرفة ما يقتضيه القانون لا يكفي النفاذ إليه ماديا، إذ يتوجب ابيضا أن تكون القاعدة القانونية مفهومة بحيث يجب أن تكون سهلة القراءة وواضحة ودقيقة[6].

---

[1] علي فلالي، مقدمة في القانون، موفم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2005، ص 273 .

[2] زغودي عمر، المرجع السابق،ص202.

[3] شول بن شهرة، آية عودية بلخير محمد، مقال بعنوان الامن القانوني كقيمة جاذبة للاستثمار الاجنبي في الجزائر، دراسات في الوظيفة العامة، المجلد3,العددالثاني، ديسمبر 2018،ص4.

[4] عجة الجيلالي، مدخل للعلوم القانونية _ نظرية القانون بين التقليد، الحداثة، دار الخلدونية، الجزائر، ب ت، ص 707.

[5] علي فيلالي، المرجع السابق،ص278

[6] شول بن شهرة، آيتعودية بلخير، المرجع السابق ص3

فأصبح هدف القواعد القانونية التسهيل والتيسير بدلا من التعقيد والتعسير[1]، حيث يعتبر التعقيد والتعسير من بين أهم أسباب عدم الوصول إلى القانون، لان التعقيد سيفتح الباب أمام القضاء لتأويل النصوص دون ضابط، وهذا ما يكرس ضرورة أن يتبنى المشرع مبدأ وضوح القانون، حيث يتعين عليه ذلك بما يسهل للمخاطبين بالقانون إدراكه وتطبيقه، من ثم الوصول إليه[2].

ويرتبط مبدأ وضوح التشريع بطريقة الصياغة التشريعية الجيدة التي من شانها أن تساهم في ضمان عملية الإصلاح القانوني، مما ينتج عنه التأثير الايجابي في الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، حيث تلعب الصياغة التشريعية السليمة، والتي تنخرط ضمن خطط وطنية عامة واضحة المعالم دورا مهما في تقدم المجتمعات وتكريس دولة القانون[3].

أيضا تعد مسألة تضخم القوانين من بين المسائل التي تمنع وصول القانون، والتي تنجم عن وجود عدد كبير من القوانين المتشابهة غير محددة الصياغة مما يتسبب في مشكلة تمس اليقين القانوني، لتنافيها مع الوضوح اللازم للتشريعات وتعارضها مع سهولة الوصول إليها، وهو ما يشكل في الأخير إخلالا بالصياغة التشريعية الجيدة التي تتطلب الاكتفاء بنص أو قاعدة قانونية واحدة ودمج التشريعات التي تعالج موضوعات متشابهة في قانون واحد، كما يمتد مفهوم التضخم التشريعي ليشمل تلك الحالات التي يكون فيها حجم التشريع كبيرا بشكل غير مبرر، او انتشار استثناءات تطغى على القاعدة العامة.

مما ينعكس سلبا على الأمن القانوني الذي يترجم ضرورة توفير الاستقرار في العلاقات والمراكز القانونية، كمعيار أساسي يتحدد من خلاله قرار الاستثمار[4].

إلا أن غاية استقرار المعاملات لا ينبغي أن يفهم من خلاله بقاء القاعدة القانونية على حالها دون أي تغيير يلحقها.[5]

وتجدر الإشادة لما ذهب إليه مجلس الدولة الفرنسي في تقريره لسنة2006 من توصيات بشأن انعدام الأمن القانوني بعد عرض الأسباب والدوافع الحقيقية وراء انعدام الأمن القانوني، وكان من بين تلك التوصيات ضرورة إرفاق أي نص قانوني جديد بدراسة سابقة وشاملة، مع بيان مفصل عن أسباب صياغته وآثاره على النظام القانوني ككل،

---

[1] والع سهيلة، المرجع السابق،ص71

[2] مازن ليلو راضي، المرجع السابق،ص8.

[3] ليث كمال نصراوين، متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الاصلاح القانوني ملحق خاص بالمؤتمر السنوي الرابع (القانون اداة للاصلاح والتطوير)، العدد 2,ج، مايو 2017,ص432.

[4] طباع نجاة، قانون الاستثمار الجديد بين فعالية تشجيع الاستثمار وتحقيق الأمن القانوني،مجلة الدراسات حول فعالية القاعدة القانونية، المجلد3 العدد,2019,ص97.

[5] احمد سعود، ياسين بن عمر، المرجع السابق، ص178.

وعلى حقوق الأفراد ومراكزهم القانونية بصوره خاصة، وهو ما يجسده القانون العضوي المؤرخ في 15/04/2009 في المادة 8منه، بنصه على وجوب إلحاق كل مشروع قانون بدراسة مسبقة تتطرق إلى أسباب وظروف وضع القاعدة القانونية وأثرها الاقتصادية والمالية والاجتماعية.[1]

ثانيا: النفاذ المادي للقانون.

ويقصد به الوصول المادي للقانون، ويعني معرفة مكان القاعدة القانونية، مع سهولة ذلك من خلال تواجدها في تنفيذ معين[2]، وبطريقة أخرى هو يعني إمكانية العثور فعليا على القانون الواجب التطبيق[3].

ويتحقق النفاذ المادي للقانون في استطاعة الحصول على الدعامات والوسائط المادية المتضمنة للأحكام القانونية كالجريدة الرسمية، القرارات الإدارية، الاجتهادات القضائية[4].

وقد أصاغ المجلس الدستوري الفرنسي قيمة دستورية على وصول العلم بالقانون لدى المخاطبين به، على أساس المساواة،و التي تقل فاعليتها إذا تم مخالفة واجب الإعلام بالقانون، وأضاف المجلس الدستوري أن مبدأ عدم جواز الاعتذار بالجهل بالقانون يقابله التزام الدولة بكفالة العلم به[5] .

حيث تعتبر سهولة الوصول إلى مضمون ومحتوى النص من معايير جودة أي نظام قانوني، مما يتحقق معه المراد من التشريع وتأمين الأفراد على حقوقهم، وضمان أداء الالتزامات الملقاة على عاتقهم.

ويعتبر النشر الوسيلة القانونية لبلوغ تحقيق النفاذ المادي للقانون، ويطلق عليه أيضا الوصول الشكلي.[6]

المطلب الثالث: المعوقات التي تعترض مبدأ الأمن القانوني وآليات حمايته.

يعترض مبدأ الأمن القانوني جملة من المعوقات التي يمكن أن تؤثر عليه لكن توجد بالمقابل مجموعة من الآليات لحمايته .

من بين المعوقات التي تعرقل تحقق الأمن القانوني نجد ظاهرة التضخم التشريعي واستعمال لغة غير دقيقة وغياب إعداد دراسة مسبقة والصياغة التشريعية المعيبة.

---

[1] loi organique n2009_403du15/04/2009 relative l'application des article 34_39 de la constitution نقلا احمد سعود ياسين بن عمر، المرجع السابق،ص180

[2] والع سهيلة، الجوانب القانونية لمفهوم مناخ الاعمال في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، فرع قانون الاعمال كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر1، 2010_2011، ص49

[3] مازن ليلو راضي، المرجع السابق،ص19.

[4] شول بن شهرة، آية عودية بلخير محمد، مقال بعنوان: الامن القانوني كقيمة جاذبة للاستثمار الاجنبي في الجزائر، دراسات في الوظيفة العامة، المجلد3,العددالثاني، ديسمبر 2018,ص3.

[5] هنان علي، المرجع السابق،ص116.

[6] مازن ليلو راضي،المرجع السابق،ص3.

استعمال اللغة ذات التأويلات الكثيرة غير دقيقة:

حسب الدارسين والمختصين في الشأن القانوني فان اللغة تمثل بالنسبة للتشريع وصياغته جوهره وأساسه، وتمثل اللغة كذلك وأساليب استخدامها أمر مهم لمن يقوم بالصياغة القانونية، ولذلك من الضروري مراعاة عدم الغموض والدقة والوضوح في اللغة، فلا تكون صياغة التشريع كنوع من الأدب بل لها أسلوبها الخاص بها، فلغة التشريع كما بينها الفقيه عبد الرزاق السنهوري يجب أن تكون واضحة ودقيقة، فاللغة المعقدة تجعل القانون مغلقا، كما أن اللغة غير الدقيقة تجعل القانون مبهما، فيجب أن يكون للتشريع لغة فنية خاصة يكون كل لفظ فيها موزونا محدود المعنى، ولا يجوز أن يتغير معنى اللفظ الواحد باستعماله في عبارات مختلفة، فإذا عبر عن معنى بلفظ معين وجب أن لا يتغير اللفظ إذا أريد التعبير عن هذا المعنى مرة أخرى، ولا يتنافى أن تكون لغة التقنين بسيطة تنزل إلى مستوى فهم الجمهور[1].

كما أن استعمال مفردات لغوية لا تنتج أي أثر قانوني يجعل منه مجرد حشو لا فائدة منه يؤثر على جودة النص القانوني.

والأكثر خطورة على مبدأ الأمن القانوني هو تلك العبارات التي تخلق التباسا حول مضمون القاعدة القانونية، لاختلاف الأفراد في فهم معناها وبالتالي يكون الاختلاف حول الأحكام التي جاءت بها.

ظاهرة التضخم التشريعي:

حسب ما ذهب له الفقيه سافاتييه خلال عرضه لظاهرة التضخم التشريعي هو أنها تتجلى إما من خلال ازدياد عدد القوانين الصادرة في ميدان معين في كل سنة دون أن تكون هناك ضرورة ملحة إليها، أو من خلال تكدس النصوص القانونية مع مرور الزمن وتطويل القوانين التي تشرد في أغلب الأحيان خارج ميدانها أو تتيه في الثرثرة، وهي تسهم في جعل القانون صعب المنال إلى حد ما وغير مستقر.

فالتضخم التشريعي هو كل الحالات التي يكون فيها حجم التشريع كبيرا بشكل غير مبرر أو كان يحوي نصوصا مكررة أو نصوصا تتعارض مع نصوص أخرى أو وجود مجموعة من الاستثناءات التشريعية على القاعدة القانونية تتعارض مع الأصل العام.

فينتج عن ظاهرة التضخم التشريعي تعارض النصوص التشريعية فيما بينها وتزاحمها، وهذا يعتبر احد مظاهر انعدام الأمن والاستقرار القانونيين.

الصياغة التشريعية المعيبة:

فأثناء الصياغة قد تشوب النص القانوني عيوب متنوعة، ومن أهم العيوب التي قد تصيب الصياغة التشريعية مثل الخطأ المادي أو الخطأ القانوني والتعارض بين النصوص.

[1] محيي محمد مسعد،دور القانون في تكوين ثقافة الإنسان، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية 2004،ص102 .

فالصياغة التشريعية عبارة عن طريقة فنية وإجرائية تقوم بتحويل القيم والمبادئ والقواعد العليا في المجتمعات وصياغتها وتحويلها إلى قواعد قانونية صالحة للتطبيق.

غياب الدراسات السابقة:

إن توفر الأمن القانوني يتوقف على مدى استجابة النصوص القانونية للإشكالات الواقعية، مما يجعل تحديد الحاجة لتشريع جديد من المفروض أن يتوقف على القيام بدراسة مسبقة، فبهذه الدراسة تتحدد بدقة المسألة المطلوب معالجتها ويتم تحديد الخيارات المتاحة، وهذا ما تكون نتيجته إعطاء فعالية للقانون على أرض الواقع.

الخاتمة:

إن القانون يعبر عن حاجات المجتمع والتي بطبيعتها هي دائما في حالة تطور مستمر، وبالمقابل على المشرع التجاوب مع هذه التطورات لكن عليه عند تعديل القانون إن يبتعد عن عنصر عدم التوقع أو المفاجئة، لذلك فإن الأمن القانوني أو الاستقرار القانوني يعني حماية المراكز القانونية القائمة واحترام حقوق الأفراد وضمانها في الحاضر والمستقبل.

لكن لا يعني الأمن القانوني أو الاستقرار القانوني الجمود وعدم تعديل القوانين، بل قد يكون هذا الجمود وعدم التغير مظهراً لعدم الاستقرار لان القانون بدوره يتطلب التلاؤم مع الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية ويتطلب التطور المستمر مع هذه الاحتياجات لتحقيق الأمن القانوني أو الاستقرار القانوني.

كذلك كثرة النصوص القانونية وتجزئتها يكون له تأثير سيئ على الأمن القانوني واستقرار المعاملات القانونية، ويزداد الآمر سوءا بسبب سوء صياغة النصوص وتدهور القاعدة القانونية، حيث القاعدة هي أن يصاغ القانون بأسلوب واضح وسهل لا غموض فيه ولا تناقض يفهم من قبل المخاطبين.

إذن فالأمن القانوني هو استبعاد خطر عدم الاستقرار وانعكاسات التغيير المفاجئ للقاعدة القانونية على حماية الأفراد، وخاصة في مجال الحقوق والحريات فهو ضمانة وحماية ضد تجاوزات السلطة ومزاجية الأحكام.

وفي النهاية فإن أهم ما نوصي به هو محاولة تجنب كثرة النصوص القانونية وتجزئتها قدر المستطاع لما له من انعكاس سلبي على مستوى استقرار المعاملات القانونية، وإن كان ولابد من ذلك فيجب أن تصاغ النصوص القانونية الجديدة بأسلوب سهل الاستيعاب من قبل المخاطبين به.

كذلك وإذا كانت المواكبة والمسايرة القانونية للتطورات الاقتصادية والمالية والإدارية والاجتماعية والسياسية والتكنولوجية وفي جميع المجالات أمر حتمي، فإنه تجب الموازنة بين حتمية تطوير القانون تماشيا مع هذه التطورات وبين حماية استقرار المعاملات والمراكز القانونية من خلال اتخاذ كل التدابير اللازمة في المرحلة الانتقالية بغية الوصول لتحقيق الأمن القانوني وثبات المعاملات القانونية.

قائمة المصادر والمراجع:

- احمد سعود، ياسين بن عمر، تغير الاجتهاد القضائي وأثره على الأمن القانوني، الملتقى الدولي العاشر،القضاء والدستور،9/8 ديسمبر 2019.
- رمضان أبو السعود، همام محمد محمود، المبادئ الأساسية في القانون، منشأة المعارف، الإسكندرية 1996/1995.
- شول بن شهرة، آية عودية بلخير محمد، مقال بعنوان، الأمن القانوني كقيمة جاذبة للاستثمار الأجنبي في الجزائر، دراسات في الوظيفة العامة، المجلد3،العدد الثاني، ديسمبر 2018.
- طباع نجاة، قانون الاستثمار الجديد بين فعالية تشجيع الاستثمار وتحقيق الأمن القانوني، مجلة الدراسات حول فعالية القاعدة القانونية، المجلد3 العدد2019.
- عجة الجيلالي، مدخل للعلوم القانونية، نظرية القانون بين التقليد، الحداثة، دار الخلدونية، الجزائر، بدون تاريخ.
- علي فلالي، مقدمة في القانون، موقع للنشر والتوزيع، الجزائر، 2005.
- عمر زعودي، شرط الثبات التشريعي في قانون الاستثمار الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق، تخصص القانون الاقتصادي كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق جامعة الحاج لخضر،باتنة،2019/2020.
- قاسي فوزية، متطلبات تكريس دولة القانون دسترة مبدأ الأمن القانوني، دراسة مقارنة بين التجربة الأوروبية والجزائرية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة وهران،2،محمد بن احمد2017/2018.
- ليث كمال نصراوين، متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الإصلاح القانوني ملحق خاص بالمؤتمر السنوي الرابع – القانون أداة للإصلاح والتطوير، العدد 2، مايو 2017.
- مازن ليلو راضي، اليقين القانوني من خلال الوضوح وسهولة الوصول إلى القانون،العدد1 مجلد العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد،2019.
- هنان علي، الأمن القانوني جاذبة للاستثمار الأجنبي في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون عام اقتصادي، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة غرداية 2019،2020.
- والع سهيلة، الجوانب القانونية لمفهوم مناخ الأعمال في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، فرع قانون الاعمال كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر1، 2011/2010.
- يسرى محمد العصار، الحماية الدستورية للأمن القانوني، مجلة الدستورية، القاهرة، جويلية 2003.
- R.savatier،l inflationlegislative et indigestion du crops،socail،chorn، 1977.
- Cathy pomart،la magistrature famille ale: vers une consécration lé gale du nouveau vsage de de l'office du juge de la famille ،editionl'harmattan، colletions logiques.
- Conseil d' était، sécurité juridique et complexiste du droit، rapport public، études et document du conseil d'état n°57،la documentation française،2006.
- Froment، le principe de sécurité juridique a،j،d،a،1996.